

مراحل واجراءات التشريع العادي ويمر التشريع العادي بعدة مراحل واجراءات قبل أن يصبح قانوناً نافذاً وهي :- ١ - اقتراح التشريع: يستطيع رئيس الجمهورية أو أحد أعضاء مجلس الشعب ، يقترح التشريع أى يتقدم بمشروع قانون، ويعرض المشروع المقدم من رئيس الجمهورية على اللجنة البرلمانية المختصة لفحصه وتقديم تقرير عنه تتم مناقشة المجلس للمشروع على أساسه بالارشة أن توافق عليه الأغلبية المطلقة للحاضرين، ويمكن للمجلس أن يعدل المشروع أو يصر على الإبقاء عليه ولكن في هذه الحالة يجب موافقة أغلبية ثلثى الأعضاء وهنا لا يستطيع رئيس الجمهورية الاعتراض. - إصدار التشريع: وهو عمل يقصد به تسجيل الوجود القانوني للتشريع فهو بمثابة شهادة ميلاد، والنشر اجراء ضروري حتى يصير القانون ملازمها فإذا تم النشر،